وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة مولود معمري تيزي وزو

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

إستحداث تطبيق للخدمات القانونية

مذكرة لنيل شهادة الماستر في إطار القرار الوزاري 12-75

تخصص: قانون خاص

من إعداد الطالب:

- أيت أعمر جعفر

الأستاذة المشرفة: د/ قنيف غنيمة

الأستاذة المشرفة المساعدة: أ.د أمناش شيخ صبرينة

لجنة المناقشة

- أ.د/ اقلولي صفية، أستاذ.....رئيسا
- د/ قنيف غنيمة، أستاذة محاضرة "أ".....مشرفا ومقررا
- أ.د/ أمناش شيخ صبرينة، أستاذ .....مساعد مشرف
- ا.د/اوباية مليكة أستاذة محاضرة "أ".....ممتحنا
- ا./بادسي نصيرة محامية لدى مجلس قضاء تيزي وزو.....ممثل

تاريخ المناقشة: 2025/06/29

بسم الله الرحمن الرحيم

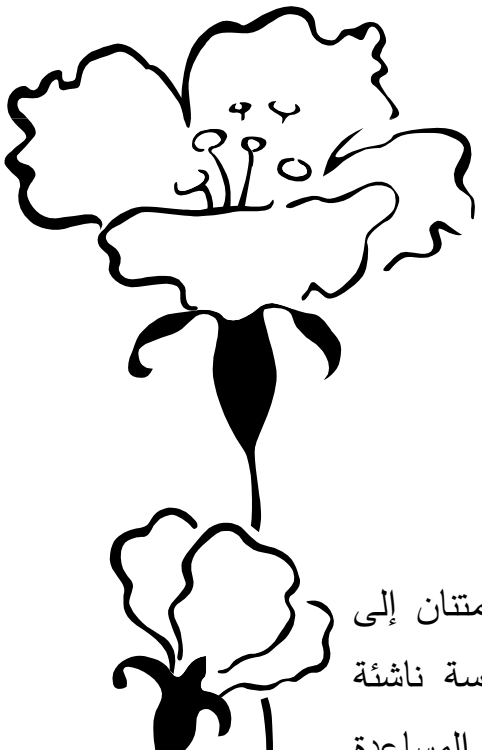

شكر وعرفان

شكر وعرفان

أتقدم بجزيل الشكر والعرفان وأصدق تحيات الإمتنان إلى الأستاذة المشرفة على مشروعي المهني، مشروع مؤسسة ناشئة الدكتورة قنيف غنيمة وإلى الأستاذة الدكتورة المشرفة المساعدة أمناش شيخ صبرينة اللتان تفانوا في تأطيري توجيهي وتزويدي بالمعلومات والمعطيات الضرورية ودعمي معنويا، إذ كانتا دائما بجانبي في تحفيزي وخلق روح النشاط والمثابرة في نفسي.

بإسمي وبإسم عائلتي أتقدم بجزيل الشكر والعرفان للأستاذتان الفاضلتان.

*جعفر *

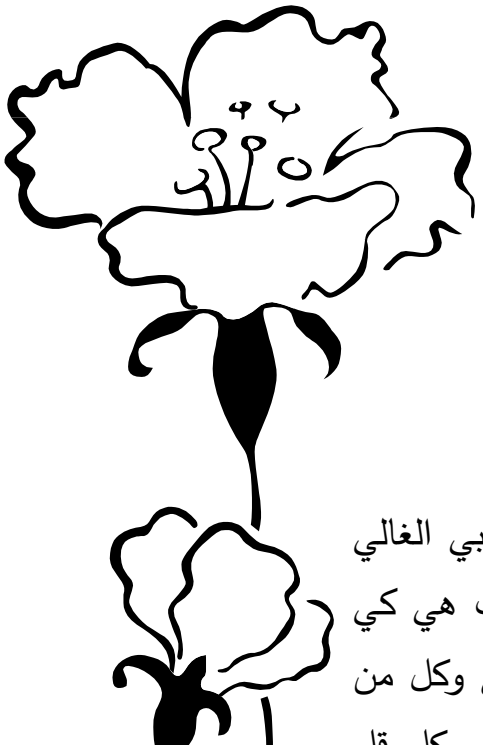

إهداء

أهدي عملي المتواضع هذا إلى أسرتي العزيزة، أبي الغالي الذي تعب هو كي ننعم نحن، أمي الحنونة التي سهرت هي كي ننام نحن إلى أخي وأختي، أصدقائي، زملائي وزميلاتي وكل من آمن بهذا المشروع المهني وأمن بفكرة الإبتكار وأن وراء كل قلم فكرة وأن وراء كل فكرة فعل وأن وراء كل فعل نتيجة، أهدي عملي هذا إلى كل من يرى أنه بالعمل الجاد والدؤوب تتحقق الأحلام وتتجسد الأمنيات

* جعفر *

قائمة المختصرات

- **ج.ر.ج.ج:** الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
- **ص:** صفحة.
- **ص ص:** من صفحة إلى صفحة
- **ط:** طبعة

مقدمة

تعتبر الإستشارة القانونية العمل الأساسي للمستشار القانوني باختلاف صفاته سواء كان هذا الأخير موثقا أو محاميا أو قاضيا أو مستشارا لدى هيئة أو مؤسسة ما. فهي عملية تقنية بحتة تتطلب لصحتها إتباع مجموعة من الخطوات المنهجية والاعتماد على جملة من الأسس القانونية الواجبة إسقاطها على الواقعة المعروضة من أجل الوصول إلى الحلول القانونية المتعلقة بموضوع المسألة المطروحة محل الدراسة.

وبالتالي فإن معياري الاختصاص أو التمكن وتوفر الكفاءات والقدرات العقلية التي تمكن صاحبها من التحليل القانوني للوقائع من الواجب توفرها عند شخص المستشار مما يجعله مؤهلا لتقديم هذه الإستشارة، كما انه جدير بالذكر أن هذه الدراسات تشكل إضافات علمية في المجال القانوني كما تكشف في أحيان أخرى وجهات نظر أو ثغرات قانونية قد يغفل المشرع عن سدها وهنا يتجلى الدور الهام الذي تلعبه هذه الدراسات في المجال القانوني حيث تسمح بالإلمام بمختلف جوانب القانون وهذا الاختلاف المماثل القانونية المعروضة أمام المستشار.

إضافة إلى ما سبق فإن هذه الاستشارات تلعب دورا إرشاديا وتوجيهيا في المسائل المتعلقة بالهيئات والمؤسسات كما تجنبهم الوقوع في الأخطاء نتيجة الجهل بالقانون.

فما هي **المبادئ المنظمة للإستشارة القانونية؟**

وللإجابة على هذه الإشكالية اعتمدنا على المنهج الاستقرائي للإلمام بمختلف العناصر المرتبطة بموضوع بحثنا بداية بالمبادئ العامة للاستشارة القانونية **الفصل الأول** لنعرج إلى توضيح مراحل إعدادها **الفصل الثاني**

الجانب النظري

الاستشارة القانونية في ظل أحكام القانون الجزائري

الفصل الأول

المبادئ العامة للإستشارة القانونية

تعد الاستشارة القانونية عمل تقني بحث يختص به المستشار القانوني كثر الطلب عليها في شتى مجالات القانون ولتطور المؤسسات والشركات وتنوع التصرفات القانونية.وهو ما يدفعنا إلى ضرورة تحديد الإطار المفاهيمي للإستشارة القانونية **(المبحث الأول)**، لنعرج إلى تحديد أهميتها **(المبحث الثاني)**.

المبحث الأول

الإطار المفاهيمي للإستشارة القانونية

نتطرق في هذا المبحث إلى الإطار المفاهيمي للإشارة القانونية حيث نتناول في **(المطلب الأول)** مفهوم هذه الأخيرة بينما نخصص **(المطلب الثاني)** لأطراف الإستشارة القانونية.

المطلب الأول

مفهوم الاستشارة القانونية

لدى الإستشارة القانونية مفهوم واسع يختلف باختلاف الهدف الذي أعدت من أجله، أي أنها أضاف حسب الغرض حيث سنرى التعريف الجامع للإستشارة القانونية **(الفرع الأول)**، ثم نتناول مجموع أصناف الاستشارة القانونية **(الفرع الثاني)**

الفرع الأول

تعريف الاستشارة القانونية

تعرف الاستشارة القانونية بأنها تلك الخدمة أو ذلك العمل الذي يقدمه المستشار القانوني بمقابل مادي، كما تعتبر بتعريف آخر عقد يلتزم بموجبه المستشار بإدلاء رأيه

القانوني حول واقعة أو مشكلة قانونية معروضة أمامه من أجل الوصول إلى حل أو حلول قانونية متعلقة بطالب الإستشارة مقابل أجر يحدده المستشار أو يحدده الطرفان بالاتفاق[1].

الفرع الثاني

أصناف الإستشارة القانونية

تعرف الاستشارة القانونية أساسا ثلاثة أصناف رئيسية تختلف بينها من حيث الموضوع والهدف أي أن هذا التصنيف مرتبط إرتباطا كاملا بموضوع الاستشارة والهدف الذي أعدت من أجله حيث نجد أولا الاستشارة والهدف الذي أعدت من أجله حيث نجد أولا الاستشارة من أجل حل نزاع أو خلاف بين طرفين أو أكثر وعادة ما يطلبها طالبها من أجل معرفة مركزه القانوني وموقف القانون من موضوع الإستشارة محل الطلب.

كما نجد الاستشارة العقدية أو الاستشارة التي تسبق تصرفا قانونيا معينا حيث يطلبها المستشير كذلك بمعرفة إلتزامات كل طرف وتوضيحها تجنبا لأي غبن أو تدليس في هذا الأخير.

ونجد في الأخير الصنف الثالث وهي الاستشارة التي تطلب من أجل تنفيذ حكم قضائي أو عقد من العقود الرضائية وهذا لمعرفة السند القانوني لها والأصول والإجراءات الواجب إتباعها أثناء التنفيذ[2].

المطلب الثاني

أطراف الإستشارة القانونية

بالعودة إلى ما سبق فإن الإستشارة القانونية عقد يلتزم بموجبه المستشار بالإدلاء برأيه القانوني للطالب الاستشارة حول واقعة أو مجموعة من الوقائع عرضت أمامه من طرف هذا

1- موقع استشارتي تاريخ النشر 2019/07/02/ على الساعة 34: 12
https://web.archive.org/web/20190731755529/https://www.istichrarti.ma/legl-consultation

2- سهيلة بوخميس، محاضرات في مادة المنهجية التطبيقية في العلوم القانونية والإدارية، السنة الأولى ماستر، تخصص قانون عام، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، السنة الجامعية، 2020-2021، ص 4.

الأخير بمقابل مادي، ومن هنا نلاحظ أن الاستشارة عقد يربط بين طرفين الأول وهو طالب الاستشارة **(الفرع الأول)**، والثاني هو المستشار القانوني **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول

طالب الاستشارة القانونية

يعتبر طالب للإستشارة القانونية كل شخص طبيعي أو معنوي خاص أو عام يتقدم بطلب للتحصل على رأي المستشار القانوني في وقائع يعرضها أمامه ويستوي أن يكون طالب الاستشارة القانونية من ذوي الصفة أو المصلحة فيها أولا أمنا فيما يخص الأشخاص المعنوية الخاصة فيمكن أن تكون هذه الأشخاص شركات تجارية، مجمعات، مؤسسات وغيرها من الأشخاص المعنوية التي يعترف لها القانون بالشخصية المعنوية وتتمتع بالاستقلال المالي والتي يمكن عبر ممثلها أو مديرها أن تطلب استشارات قانونية متعلقة بمجالات عملها.

الفرع الثاني

المستشار القانوني

المستشار القانوني هو ذلك الشخص الطبيعي أو المعنوي الخاص المؤهل قانونا لتقديم استشارات وآراء قانونية، ويمكن أن يكون هذا الشخص طبيعيا: كالمحامي الذي يعتبر ذلك الممارس لمهنة المحاماة التي تعرف بأنها تلك المهنة الحرة والمستقبلة التي تعمل على حماية وحفظ حقوق الدفاع وتساهم في تحقيق العدالة وإحترام مبدأ سيادة القانون[1] أو القاضي وهو ذلك الموظف العامة الذي يقضي بين أفراد المجتمع بحكم الشرع يختص في النظر في الخصومات والدعاوي وإصدار الأحكام والقرارات طبقا لما تمليه النصوص القانونية[2].

1-المادة 08 من القانون رقم 13-07 مؤرخ في 29 أكتوبر 2013، يتضمن تنظيم مهنة المحاماة، ج.ر عدد 55، الصادر بتاريخ 30 أكتوبر 2013.

2- قانون عضوي رقم 04- 11 مؤرخ في 06 سبتمبر 2004، يتضمن القانون الأساسي للقضاء، ج.ر.ج.ج عدد 57، الصادر بتاريخ 08 سبتمبر 2004.

كما يمكن أن يكون موثقا الذي يعرف بأنه: " ضابط عمومي مفوض من قبل السلطة العمومية يتولى تسيير مكتب عمومي لحسابه الخاص وتحت مسؤولية، يتولى تحرير العقود التي يشترط فيها القانون الصيغة الرسمية وكذلك العقود التي يرغب الأشخاص في إعطائها صفة الرسمية"[1].

1- قانون رقم 06-02 مؤرخ في 20 فبراير سنة 2006، يتضمن تنظيم مهنة الموثق، ج.ر.ج.ج عدد 14، الصادر بتاريخ 08 مارس 2006، (معدل ومتمم)

المبحث الثاني

أهمية الإستشارة القانونية

تحمل الاستشارات القانونية أهداف توجيهية ووقائية في نفس الوقت حيث تؤطر التصرفات القانونية للأشخاص وتجنبهم الوقوع في الأخطاء القانونية نتيجة حملهم بالقوانين السارية **(المطلب الأول)**، لنعرج الدور الذي تلعبه الاستشارات القانونية في العلوم القانونية من تجديد للدراسة وتمحيص للأفكار وإثارة المشاكل القانونية الناجمة عن ثغرات القانون **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول

أهداف الاستشارة القانونية

تنقسم أهداف الاستشارة القانونية إلى قسمين أهداف عامة وأهداف خاصة، الأهداف العامة هي تلك الأهداف التي تحملها كل الاستشارات القانونية بصفة عامة **(الفرع الأول)**، بينما الأهداف الخاصة هي تلك الأسباب الخاصة أعدت من أجلها هذه الأخيرة**(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول

الأهداف العامة

تعتبر الأهداف العامة المراد تحقيقها بالاستشارات القانونية الدافع الأساسي لوجودها وتتمثل الأهداف العامة للإستشارات القانونية في حماية المصالح والممتلكات، حيث تساعد في وضع آليات وبيانات لحماية الممتلكات والمصالح الشخصية والتجارية للأفراد والشركات – للأشخاص– من المخاطر والتهديدات القانونية كما أنها تجنب المشاكل القانونية وهذا عن طريق تقديم النصائح القانونية والتوجيه الفعال مما يساعد في تفادي النزاعات المحتملة الوقوع وهذا مهم جدا خاصة في القطاع الاقتصادي بالنظر إلى أهمية السمعة الحسنة في إبرام العقود والصفقات وبالتالي فهو درء للمخاطر، بالإضافة إلى ذلك فإنها تساهم في إيجاد

الحلول القانونية للوقائع والتصرفات القانونية، حيث يبذل المستشار القانوني العناية الكافية لإيجاد الحلول الوقائية أو المرجحة أنها المستحسنة لطالب الاستشارة وينصحه بها كما يسلط الضوء في أحيان أخرى عن ثغرات قانونية والتي من شانها أن تلعب دورا إيجابيا في إفادة طالب الإستشارة.

الفرع الثاني

الأهداف الخاصة

تعد الأهداف الخاصة المحققة من الاستشارات القانونية السبب الأساسي وراء تقديم هذه الأعمال وتختلف هذه الأهداف بإختلاف أسباب طلب الاستشارات القانونية حيث يمكن أن تكون لمعرفة موقف القانون من نزاع قائم أو محتمل الوقوع مستقبلا حيث تعرف الاستشارة القانونية المشكلة القانونية محل العرض وتقترح الحلول القانونية الموافقة لها مع إدراج الأسس القانونية التي بُنيت عليها الحول المقدمة، مثلا: قسمة الميراث

كما تجنب الأضرار جراء القيام بتصرف قانوني ما، حيث تطلب الإستشارة القانونية لمعرفة رأي القانوني حول تصرف قانوني معين تجنبا لأي ضرر محتمل، مثلا: إجراءات القيد في السجل التجاري، حالات سقوط الحق في الرجوع في الهبة إضافة إلى هذا ينمي الإشارة القانونية الرصيد الفكري القانوني لعمل أو نشاط معين مثلا: الشروط القانونية الواجب توفرها لإفتتاح فندق.

وتعتبر وسيلة لمعرفة السند القانوني للحق والإجراءات الواجبة إتباعها من اجل إسترجاع الحق الضائع أو المحافظة على الحق من كل إشكال الإعتداء أو الاستلاء. ناهيك عن أنها تجسد التأطير القانوني الدائم للأعمال خاصة في المؤسسات والشركات التجارية الكبرى.

المطلب الثاني

دور الاستشارة القانونية

تلعب الاستشارة القانونية دورا هاما لنظرا لكونها دراسة تتطلب تحليلا وأبحاث حول موضوعها وبالتالي فإن المجهودات والعناية التي يبذلها المستشار القانوني في سبيل إعدادها ينعكس عليه إيجابيا **(الفرع الأول)**، كما أن هذه الأبحاث تشكل دراسات وإجابات عن تساؤلات تفتح أبوابا لدراسات علمية أخرى خاصة عن الكشف عن ثغرات قانونية أو رغبة في توضيح الغير المفهوم مما يخدم جانبا آخر وهو ميدان العلوم القانونية ككل**(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول

بالنسبة للمستشار القانوني

تجعل الاستشارات القانونية المستشار القانوني سواء كان هذا الأخير موثقا، محاميا، قاضيا أو مستشار قانوني في المؤسسات العامة والخاصة مشبعا بالثقافة القانونية، جاهزا و مستعد دائما لخلق حلول قانونية للمشاكل المعروضة أمامه إذ تثري رصيده المعرفي وتجعله أكثر فأكثر تمكن في مجال عمله خاصة مع التعود على تقديم هذه الخدمات القانونية كما تحفزه على البحث في آراء الفقهاء في حالة عدم وجود حلول قانونية في القوانين السارية وهذا ما يزيد من مستوى كفاءته ويحسن من آدائه في الميدان، إضافة إلى هذا فإن المستشار القانوني الجيد يصبح بسرعة من الذين ينصح لهم مما يزيد من فرصة حصوله على زبائن وفرص أعمال لا يستهان بها.

الفرع الثاني

بالنسبة للعلوم القانونية

تعد الإستشارة القانونية من المواضيع التي يختص بها طالب القانون بالبحث والدراسة حيث انها من بين العناصر الأساسية التي تدخل في تكوينه لما لها من أهمية بالنسبة لشخصه كما تم ذكره في الفرع الأول لهذا المطلب كما أن المستشار القانوني أثناء إعداده

لها قد يكشف عن ثغرات غفل المشرع عن سدها مما يفتح المجال للقيام بدراسات علمية أخرى والبحث عن سد هذه الثغرات بإقتراح حلول قانونية وقوانين قابلة لكي تتوافق مع مقومات الشعب الجزائري أي أن تكون دستورية يسد بها المشرع الثغرات الباقية أو يعدل ما وضع من القوانين، كما أنها تشكل نماذج يتم إستعمالها في تكوين طلبة القانون حيث يتم شرح أصول وأسس تقديم هذا النوع من الخدمات القانونية بالاستناد إلى هذه النماذج التي قدمها أحد المستشارين القانونين إذن فإن الاستشارة القانونية دائما في خدمة ميدان العلوم القانونية بإعتبارها جزءا منها يلزم كل قانوني إتفاقها كونها ركيزة أساسية في هذا النوع من العلوم.

الفصل الثاني

مراحل إعداد الاستشارة القانونية

بناءا على ما سبق فإن الاستشارة القانونية عمل تقني ممنهج يتطلب لتمامه إحترام مجموعة من القواعد المنهجية والخطوات المتسلسلة والمتراصة فبعد أن قمنا بدراسة النظري من موضوعنا والمتمثل في المبادئ العامة للإستشارة القانونية، لابد من دراسة الجانب التطبيقي أو المنهجي له حيث تقوم الاستشارة القانونية أساسا على مرحلتين تحضيرية **(المبحث الأول)**، وتحريرية **(المبحث الثاني)**

المبحث الأول

المرحلة التحضيرية للإستشارة القانونية

هي المرحلة الأولى في إعداد الاستشارة القانونية حيث يتم فيها فهم القضية قبل البحث عن عناصر الجواب حيث أن الأصل في المستشير أو طالب للإستشارة القانونية غير مثقف قانونا يطرح سؤالا بصيغة غير قانونية ويقع على عاتق المستشار فهم شخص القضية ودراسة وقائعها وصحة إجراءاتها وبالتالي يحدد المشكل القانوني ثم على إثر ذلك يقترح الحل القانوني الواجب التطبيق في القضية محل العرض، وعلى هذا الأساس سنرى تلقي المعلومات كخطوة أولى في هذه المرحلة **(المطلب الأول)**، وتحديد عناصر الجواب كخطوة ثانية في هذه المرحلة**(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول

تلقي المعلومات

تعد عملية تلقي المعلومات أول خطوة في المرحلة التحضيرية لإعداد الإستشارة القانونية حيث يتم فيها جمع العناصر المتعلقة بموضوع القضية محل العرض إذ يتم فيها الفهم الجيد لوقائع القضية من قبل المستشار القانوني **(الفرع الأول)**، كما يتم دراسة مدى صحة الإجراءات القانونية المتبعة من قبل طالب الاستشارة في **(الفرع الثاني)** أما **(الفرع الثالث)** فنتطرق فيه إلى تحديد المشكل القانوني بناءا على الوقائع المعروضة والإجراءات المتبعة.

الفرع الأول

فهم الوقائع

يقع على عاتق المستشار القانوني جمع وحصر جميع المعطيات والبيانات المتعلقة بموضوع القضية محل العرض ويسمى مجموع هذه الأخيرة بوقائع القضية. كما يتعين على الطالب الاستشارة القانونية توضيح هذه الوقائع وكل ما يرتبط بها مما يمكن يمكن المستشار

القانون من الفهم السليم لها عند تعامله مع هذه الأخيرة حيث يقوم بتحليلها دون إضافة أو تعليق هذا لا يمنعه من إفتراض أو توقع بعض الافتراضات أو الاحتمالات المرتبطة بموضوع القضية محل العرض، فبعد جمعه للمعلومات والمعطيات والبيانات المتمثلة في وقائع القضية المعروضة يحدد المستشار القانوني بدقة النقاط التي تثيرها هذه الأخيرة لمعرفة رأي القانون نشأتها بإعتبار أن هذه النقاط هي التي تتطلب البحث والدراسة[1].

الفرع الثاني

دراسة الإجراءات

يقوم المستشار القانوني بدراسة مدى صحة الإجراءات المتبعة من قبل طالب الاستشارة القانونية خاصة إذا كانت الاستشارة قد طلبت في إطار معرفة رأي القانون حول تصرف قانوني ما باشره طالب الاستشارة وكذلك إذا تضمن رأي الاستشارة جانبا إجرائيا يتعين على المستشار القانوني استخراج هذه الإجراءات كما وردت في الوقائع ويقوم بإدراجها وترتيبها بتسلسل وفق ترتيب زمني دقيق وفقا لحدوثها وهكذا ففي حالة خطأ إجرائي يقوم المستشار بتسطير الخطأ الإجرائي الملحوظ من أجل تداركه في إعادة التوجيه، أما في حالة صحة الإجراءات أو في حالة تقديم إستشارة تحمل جانب إجرائيا ينظم المستشار هذه الجملة من الإجراءات الواجبة الاتباع تمهيدا لتقديمها مع الحل القانوني المقترح للقضية المعروضة محل الاستشارة[2].

1- كمال أيت منصور ، رابح طاهير، منهجية إعداد بحث علمي، ط2003، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزار، ص ص 42-43.

2- عبد المنعم نعيمي، تقنيات إعداد الأبحاث العلمية القانونية، المطولة والمختصرة، د.ط، دار بلقيس، الدار البياء، الجزائر، د.س.ن، ص 216.

الفرع الثالث

تحديد المشكل القانوني

بعد تمكن المستشار القانوني من جمع وحصر وفهم الوقائع يرفق هذه الأخيرة بالإجراءات المتبعة أو الواجبة الاتباع ينتقل هذت الأخير إلى إستخراج المسائل القانونية وتحليلها ثم طرحها في تساؤلات مرتبة ترتيبا تسلسليا تنبثق عن تساؤل واحد عام محوري ورئيسي لكي يتمكن المستشار من الإحاطة والإلمام بجميع جوانب موضوع الاستشارة ويجيب عليها جميعها على نحو متسلسل ومرتب.

فبعد أن يضع أو يركب المستشار القانوني التساؤل القانوني التساؤل الرئيسي وه عمود الاستشارة أو بالأحرى عمود الإجابة عل الاستشارة يرفق هذا التساؤل بمجموعة من الأسئلة الثانوية المتفرعة عن هذا الأخيرة ويعتبر مجموع الإجابات عن هذه الأسئلة الفرعية إجابة استخلاصية للتساؤل أو للإشكال الرئيسي إذ نتطرق فيما يلي إلى تقديم مثال حول هذا: مثلا أن يكون موضوع الإستشارة حول جواز الرجوع في الهبة فهو التساؤل الرئيسي ويكون كما يلي: هل يمكن الرجوع في الهبة؟

وتكون الأسئلة الفرعية المنبثقة عن هذا التساؤل الرئيسي كما يلي:

1-ما طبيعة النزاع القائم بسن....وبين...؟

2-ما هي الدعوى الملائمة؟

3-ماهي الجهة القضائية المختصة؟

4-ما هي حالات عدم جواز/جواز...؟

المطلب الثاني

تحديد عناصر الجواب القانوني

تعد عملية تحديد الجواب القانوني ثاني وآخر خطوة في المرحلة التحضيرية لإعداد الإستشارة القانونية حيث يتم فيها تحضير الجواب الذي سيتم تحريره ردا على التساؤل

المطروح والمؤطر لمشكلة القضية محل العرض إذ يحدد المستشار القانوني الإطار القانوني لموضوع القضية محل العرض أي النص القانوني الواجب التطبيق فيها **(الفرع الأول)**، كما يحدد كذلك الجهة القضائية المختصة في تسوية النزاع محل العرض إن كانت الاستشارة قد طلبت من اجل معرفة موقف القانون من نزاع قائم أو من تصرف باشره طالب الاستشارة **(الفرع الثاني)**، أما **(الفرع الثالث)** نرى فيه الحل القانوني المقترح من المستشار القانوني.

الفرع الأول

تحديد النص القانوني الواجب التطبيق

يحدد المستشار القانوني بناءا على موضوع الاستشارة القانونية فرع القانون المناسب للمشكلة محل العرض أولا، مثلا إذا كان موضوع الاستشارة يتمحور حول حق الحضانة فهي موضوع من موضوعات قانون الأسرة ليصل إلى النص القانوني الواجب التطبيق وهو أساس الإجابة على المشكل أو التساؤل الأساسي المطروح اما في حالة غياب نص قانوني خاص ينظم الحالة المدروسة في الاستشارة القانونية فإنه يمكن للمستشار القانوني الإستعانة بإجتهادات المحكمة العليا أو الآراء الفقهية للفقهاء والباحثين في المجال القانوني[1].

الفرع الثاني

تحديد الجهة القضائية المختصة

حيث يقوم المستشار القانوني بتحديد الجهة القضائية المختصة في النزاع الموجود في القضية محل العرض حيث يتناول الاختصاص المحلي أو كما يعرف أيضا بالاختصاص الإقليمي أي المحكمة أو المجلس التي يقع في دائرة إختصاصها فض أو الفصل في القضية المعروضة محل الاستشارة القانونية كما يتناول أيضا الاختصاص النوعي حيث يبين لطالب الاستشارة ويوجهه إلى الجهة القضائية المختصة في ذلك النوع من القضايا الذي قام بعرضه أمام المستشار القانوني سواء كان الاختصاص نوعي عام كالقضاء العادي والقضاء

1- الفرقة البيداغوجية لمادة القانون الدولي الخاص، منهجية التعليق على استشارة قانونية، موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس مادة القانون الدولي الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البويرة، د.س، ص 02.

الإداري أو إختصاص نوعيًا خاصًا وهو مجرد تنظيم داخلي كالمحاكم التجارية التي استحدثها المشرع الجزائري حديثا والتي تختص بمجموعة من القضايا والنزاعات والتي لا ترفع إلا أمامها.

الفرع الثالث

تقديم الحل القانوني

بعد قيام المستشار القانوني بدراسة القواعد القانونية المتعلقة بالمسألة القانونية محل الدراسة، يقوم هذا الأخير باستخدام هذه الحلول المقررة في هذه القواعد مع مراعاة شرط التقيد بالحلول المقررة في القواعد القانونية كونها الحلول المعتد بها قانونا في الواقع العملي أما ما يتعلق برأي المستشار القانوني الخاص، أو في حالة رغبة في النقد حول صلاحية أو فعالية تلك الحلول فهذا ليس له محل في الاستشارات القانونية إنها في دراسات أخرى لكن هناك حالات أين تكتشف الاستشارات القانونية عن ثغرات قانونية غفل المشرع الجزائري عن سدها عند تقديمه الحل وهذا ما يفتح مجالا لدراسات قانونية علمية أخرى، وقد يصل المستشار القانوني عند تقديمه للحل القانوني إلى حل واحد جامع للمسألة القانونية وذلك متى كانت الوقائع ثابتة والنص واضح وصريح، أما إذا كانت الوقائع غير ثابتة أو كانت النصوص القانونية تقبل عدة تفسيرات وبالتالي تتولد على إثر ذلك تعددية الإحتمالات وهنا يقع على عاتق المستشار ترجيح الحل الأمثل في نظره غير أنه يجب أن يقترن ترجيحه بالدليل والبرهان وهذا طبعًا بعد أن يعلم مستشيره بأن المسألة محل العرض تحتمل عدة حلول وأن مقترحة يُحتمل ألا يؤخذ به من قبل جهات أخرى[1].

1- الأكاديمية الدولية للوساطة والتحكيم، كيف تقدم استشارة قانونية ناجحة
. https://iamaeg.net/ar/publications/articles/how-to-provide-legal-advice

المبحث الثاني

المرحلة التحريرية

هي المرحلة الثانية في أعداد الاستشارة القانونية حيث يتمن فيها تحرير الاستشارة كتابيا بعد التحضير لها ومعالجة موضوعها أين يجب على المستشار القانوني التقيد بجملة من المعايير المنهجية وإحترام مجموعة من التطورات في تحريرها وفق تسلسل دقيق ينطلق على إثره من المقدمة وصولاً إلى صلب الموضوع أو كما يعرف بتعبير آخر بالعرض ختاما بالخاتمة والتي تعد حوصلة ختامية لموضوع دراسته**(المطلب الأول)**، بينما سنتناول في**(المطلب الثاني)** الطرق غير الكتابية في تقديم الاستشارة القانونية.

المطلب الأول

العناصر الواجب توفرها في الاستشارة القانونية المكتوبة

يجب أن تشمل الاستشارة القانونية التي تقدمها المستشار القانوني لطالبها كتابيا مجموعة من العناصر التي لا يمكن الاستغناء عنها التحقيق التوازن الترابط والتكامل في عرض المشكلة محل الدراسة والحل القانوني لها فينطلق المستشار القانوني من المقدمة يعرض فيها المشكلة المطروحة محل الدراسة وهذا ما سنراه في **(الفرع الأول)** من هذا المطلب ثم يباشر بالخوض في صلب الموضوع أو في العرض حيث يجيب على الأسئلة الفرعية المحضرة بترتيب سابقا، كما تناوله فيما سبق وهنا ما سنتناوله في **(الفرع الثاني)** من هذا المطلب لنصل إلى الخاتمة التي يختم بها المستشار موضوعه سنتطرق إليها في **(الفرع الثالث)**.

الفرع الأول

مقدمة الاستشارة

تعد المقدمة استعراضًا للعناصر الواقعية للإستشارة القانونية، يجب على المستشار القانوني أن يختصر فيها دون أن يحذف واقعة من الوقائع أو أن يغفل عن ذكر عنصر ذو

علاقة بموضوع الاستشارة كما عليه أن يتحلى بالدقة في التحرير ثم بعدها يعرض المسألة القانونية التي تتمحور حولها هذه الأخيرة ويقوم بصياغتها على شكل تساؤل وهذا التساؤل هو أساس الإجابة أي أنه المشكل القانوني المراد البحث فيه عن الإجابة أو الحل القانوني مع إقتراح الخطة المناسبة التي يجب أن تكون ممنهجة وتحتوي على أفكار مترابطة ومتسلسلة لمعالجة تلك المسألة والإجابة عن التساؤل المطروح.

الفرع الثاني

العرض (صلب الموضوع)

يتضمن العرض معالجة للمسألة المطروحة في الاستشارة القانونية وفقا للخطة المطروحة حيث يحلل فيها المستشار القانوني الوقائع ويصحح الأخطاء الإجرائية إن وجدت كما يناقش كل جزئية من جزئيات المسألة المعروضة ويجيب على الأسئلة الفرعية المذكورة سابقا والتي قد حضرها وحضر أجوبتها وصولا إلى الحل النهائي المقترح وبالعودة إلى ما سبق في حالة إحتمال المسألة أكثر من حل يرجح المستشار حلا يراه مناسبا في نظره ويدعمه بالحجج والبراهين والأدلة كما يجب عليه أن يخطر مستشيره في ذلك، ويعد معرض والتفاني في تقديمه دليل عناية المستشار القانوني في عمليه حيث يبذل هذا الأخير جهدًا في عرض تحليلاته واستنتاجاته كما يتدخل معيار الخبرة خاصة في الاستشارات ذات الطابع الإرشادي والتأطيري التي تدخل ضمن أعمال رجل قانون المؤسسات أو الشركات[1].

1- النصر و الرشاد، خطوات تقديم استشارة قانونية تاريخ النشر 2024/12/08
https://nasrrashad.com/blog-detail/%D8%AE%D8%B7%D9%88%D8%A7%D8%AA-%D8% AA%D9%82%D8%A F%D9%8A%D9%85%D 8%A7% D9%84%D8%A7 %D8 %B3% D8 %AA%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D8%A9%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86 %9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9

الفرع الثالث

الاستشارة

تعتبر الخاتمة حوصلة جامعة تعرض أهم النتائج المتوصل إليها، كما تحدد الحلول النهائية أو المرجع أنها الأمثل للمسألة محل العرض ويجب على المستشارة القانوني أن يتقيد بأسلوب مختصر وواضح يمكن المستشير من فهمه والأخذ به، كما يقدم المستشار القانوني مجموعة من النصائح والإرشادات التي على المستشير أو طالب الاستشارة القانونية التقيد بها، تحمل دورا توجيهيا وتأطيريا وعادة ما تأتي هذه الخيرة لتحيط علم طالب الاستشارة القانونية وتؤطر تصرفاته القانونية ليكون على دراية بما يجب وما لا يجب فعله مما يجنبه الوقوع في أخطاء قانونية نتيجة جهله بهذا الأخير تحمله تبعات هذه الأخطاء وعادة ما تحمل الاستشارة القانونية دمعة المستشار القانوني الذي أعدها.

المطلب الثاني

الطرق الغير الكتابية في إعداد الاستشارات القانونية

تعد الطرق الغير الكتابية في إعداد الاستشارات القانونية من الطرق الوارد إستعمالها خاصة عندما يتعلق الأمر باستشارة قانونية استعجالية سريعة لا تشترط دراسة متعممة لوقائع الموضوع محل العرض مثلا كأن يسأل طالب الاستشارة القانونية مستشاره القانوني عن معلومة قانونية يجهلها، فيمكن لهذا الأخير أن يرد عليه شفهيًا **(الفرع الأول)**.

كما أنه مع تطور العلوم الذي جاء مع التحضر الذي تعيشه مجتمعاتنا الحاضرة وتوسع شبكة الانترنت وكثرة الطلب عليها لتصبح ضرورية لا يمكن الاستغناء عنها، هذا ما أدى إلى ميلاد طريقة أخرى في إعداد الاستشارة القانونية وهي "الاستشارة القانونية للإلكترونية" والتي بدورها تسهل الأمر على كل من المستشار القانوني والمستشير على حد سواء وهذا ما سنراه في **(الفرع الثاني)** من هذا المطلب.

الفرع الأول

الطريقة الشفهية في إعداد الاستشارة القانونية

تقوم هذه الطريقة في أساساها على الاستماع المتمعن للوقائع التي يعرفها المستشير على مستشاره القانوني حيث يسجل هذا الأخير أهم النقاط المتعلقة بالمسألة محل العرض كما يسطر على الإجراءات المتبعة إن وجدت وبناءًا على ذلك يحلل المعطيات المقدمة له ويدلي برأيه القانوني حول المسألة المطروحة وما يعتبر جيدا في هذا النوع من الطرف في تقديم الاستشارات القانونية أن المستشار يمكنه الإدلاء برأيه القانوني في نفس الجلسة التي يعرض فيها المستشير طلبه غير أنه لا حرج في أن يطلب زمنًا معينا من أجل البحث والتدقيق في المعطيات والمعلومات المعروضة خاصة إذا كان أمام مسألة متشابكة الوقائع وتوصف الإستشارة بالشفهية متى كان الرأي القانوني المدلي به شفهيا بغض النظر عن الطريقة التي عرض بها المستشير الوقائع على مستشاره القانوني[1].

الفرع الثاني

الاستشارة القانونية الإلكترونية

من التعاريف عليه أن الاستشارات القانونية تقدم وجها لوجه في حالة الاستشارات القانونية الشفهية أو تقدم يدًا ليد في حالة الاستشارات القانونية المكتوبة حيث يسلمها المستشار القانوني لمستشيره ويقدم به بعض الشروحات المتعلقة بالمحرر المسلم غير انه مع التطور الذي شهدته المجتمعات وبالتالي كثرة التصرفات القانونية أصبح من الضروري تسهيل وتقريب الخدمات القانونية إلى الأشخاص وهذا ما خلق نوعًا جديدا من الاستشارات القانونية والتي تُعرف بالاستشارة القانونية الإلكترونية أو الاستشارة القانونية عبر الانترنت حيث أصبحت هذه الخدمات القانونية تقدم بكل إحترافية عبر منصات يطلب منها المستشير خدمته ويعرض عليها مسائله، غير أن المستشار في هذه المنصات يجب أن تتوفر فيه

1- سقلاب فريدة، محاضرات في منهجية العلوم القانونية، مطبوعة مقدمة لطلبة السنة الثانية ليسانس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، 2017، ص 61.

مجموعة من الشروط والخصائص وهي كالتالي: الاحترافية ، التدقيق، والتأهيل إذ يمكن ان تكون هذه المنصات تابعة لمؤسسة كمكتب للإستشارات القانونية أو لشخص طبيعي سواء كان محاميا أو موثقا أو رجل قانون يقدم خدمات قانونية بدمغته واسمه.

ويمكن عبر هذه المنصات أن تقدم الاستشارات القانونية شفاهية عبر اتصال هاتفي مثلا أو أن تحرر وترسل " sous format pdf " عبر البريد الإلكتروني للمنصة أو لموقع الخدمات القانونية إلى البريد الإلكتروني للمتعامل معها لأي المستشر ترد فيه على تساؤلاته وتجيبه عن الغموض المراد إزالته ومن مميزات هذا النوع المبتكر من الخدمات القانونية أنها سهلة الحصول عليها مما يوفر الوقت والجهد على المتعامل معها خاصة المؤسسات ورجال الأعمال أين يعتبر الوقت ثمين خاصة مع تواصل العمال وكثرة التعاملات[1].

1- محمد بن عفيف، ما ينبغي أن تعرفه حول الاستشارات القانونية عبر الأنترنت، تاريخ الإطلاع 2025/04/13 https://www.afiflaw.com

خاتمة:

وختاما لموضوعنا يمكننا أن نقول بأن هذه الخدمات القانونية تشكل إطارا للتصرفات القانونية والتي في تزايد واستقرار خاصة ذات الطابع التجاري منها وهذا ما يولد ضرورة تقديم وتقريب هذه الأخيرة من طالبيها إذ أصبحت الاستشارة القانونية الإلكترونية أو عبر الأنترنت الأكثر طلبا في أيامنا، وبالعودة إلى السوق الجزائري نرى أنه فارغ نوعا ما من ناحية هذه الخدمات خاصة التي نقدم عبر الانترنت وإن كان العالم قد عرف مثل هذه الخدمات قبل بضع سنوات حتى وبالتالي فإنه عليه أن يدعم المؤسسات الناشئة ذات الطابع الإبتكاري والتي يحملها طلبة القانون في هذا الموضوع لما له من فعالية وجدوى في الميدان الواقعي حيث توفر المال والجهد وتحقق المردودية المطلوبة منها في الحياة العملية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: الكتب

1-عبد المنعم نعيمي، تقنيات إعداد الأبحاث العلمية القانونية، المطولة والمختصرة، د.ط، دار بلقيس، الدار البياء، الجزائر، د.س.ن.

2-كمال أيت منصور، رابح طاهير، منهجية إعداد بحث علمي، ط2003، دار الهدى للطباعة والنشر والنشر والتوزيع، الجزار.

ثانيا: النصوص التشريعية

1-قانون عضوي رقم 04- 11 مؤرخ في 06 سبتمبر 2004، يتضمن القانون الأساسي للقضاء، ج.ر.ج.ج عدد 57، الصادر بتاريخ 08 سبتمبر 2004.

2-قانون رقم 06-02 مؤرخ في 20 فبراير سنة 2006، يتضمن تنظيم مهنة الموثق، ج.ر.ج.ج عدد 14، الصادر بتاريخ 08 مارس 2006، (معدل ومتمم)

3-قانون رقم 13-07 مؤرخ في 29 أكتوبر 2013، يتضمن تنظيم مهنة المحاماة، ج.ر عدد 55، الصادر بتاريخ 30 أكتوبر 2013.

ثالثا: المحاضرات

1-سقلاب فريدة، محاضرات في منهجية العلوم القانونية، مطبوعة مقدمة لطلبة السنة الثانية ليسانس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بجاية، 2017.

2-سهيلة بوخميس، محاضرات في مادة المنهجية التطبيقية في العلوم القانونية والإدارية، السنة الأولى ماستر، تخصص قانون عام، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، السنة الجامعية، 2020-2021

3-الفرقة البيداغوجية لمادة القانون الدولي الخاص، منهجية التعليق على استشارة قانونية، موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس مادة القانون الدولي الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البويرة، د.س.

رابعا: المواقع الإلكترونية

1-موقع استشارتي تاريخ النشر 2019/07/02/ على الساعة 34: 12
https://web.archive.org/web/20190731755529/https://www.istichrarti.ma/legl-consultation

2-محمد بن عفيف، ما ينبغي أن تعرفه حول الاستشارات القانونية عبر الأنترنت، تاريخ الإطلاع 2025/04/13 https://www.afiflaw.com

3-الأكاديمية الدولية للوساطة و التحكيم ، كيف تقدم استشارة قانونية ناجحة:
https://iamaeg.net/ar/publications/articles/how-to-provide-legal-advice

4-النصر و الرشاد، خطوات تقديم استشارة قانونية تاريخ النشر 2024/12/08
https://nasrrashad.com/blog-detail/ %D8 %AE %D8 %B 7% D9% 88%D8%A7%D8%AA-%D8% AA%D9%82%D8%A F%D 9%8A %D 9%85%D 8%A7% D9%84%D8%A7 %D8 %B3% D8 %A A% D8% B4 % D8 % A7 %D8 %B1 %D8 %A9 %D8 %A7 %D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86 %9 %8 8% D9 %8 6% D9 %8A%D8%A9

الفهرس

مقدمة.....01

الفصل الأول: المبادئ العامة للإستشارة القانونية.....02

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للإستشارة القانونية.....03

المطلب الأول: مفهوم الاستشارة القانونية.....03

الفرع الأول: تعريف الاستشارة القانونية.....03

الفرع الثاني: أصناف الإستشارة القانونية.....03

المطلب الثاني: أطراف الإستشارة القانونية.....04

الفرع الأول: طالب الاستشارة القانونية.....04

الفرع الثاني: المستشار القانوني.....05

المبحث الثاني: أهمية الإستشارة القانونية.....06

المطلب الأول: أهداف الاستشارة القانونية.....06

الفرع الأول: الأهداف العامة.....06

الفرع الثاني: الأهداف الخاصة.....07

المطلب الثاني: دور الاستشارة القانونية.....08

الفرع الأول: بالنسبة للمستشار القانوني.....08

الفرع الثاني: بالنسبة للعلوم القانونية.....08

الفصل الثاني: مراحل إعداد الاستشارة القانونية.....10

المبحث الأول: المرحلة التحضيرية للإستشارة القانونية.....11

المطلب الأول: تلقي المعلومات.....11

الفرع الأول: فهم الوقائع.....11

الفرع الثاني: دراسة الإجراءات.....12

الفرع الثالث: تحديد المشكل القانوني.....13

المطلب الثاني: تحديد عناصر الجواب القانوني.....13
الفرع الأول: تحديد النص القانوني الواجب التطبيق.....14
الفرع الثاني: تحديد الجهة القضائية المختصة.....14
الفرع الثالث: تقديم الحل القانوني.....15
المبحث الثاني: المرحلة التحريرية.....16
المطلب الأول: العناصر الواجب توفرها في الاستشارة القانونية المكتوبة.....16
الفرع الأول: مقدمة الاستشارة.....16
الفرع الثاني: العرض (صلب الموضوع).....17
الفرع الثالث: الاستشارة.....18
المطلب الثاني: الطرق الغير الكتابية في إعداد الاستشارات القانونية.....18
الفرع الأول: الطريقة الشفهية في إعداد الاستشارة القانونية.....19
الفرع الثاني: الاستشارة القانونية الإلكترونية.....19
خاتمة.....21
قائمة المراجع.....22
الفهرس.....25

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة مولود معمري تيزي وزو
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

دليل مشروع مؤسسة ناشئة
استحداث تطبيق خاص بالخدمات القانونية

في إطار القرار الوزاري 12-75

من إعداد الطالب:
- أيت أعمر جعفر

الأستاذة المشرفة: أ.د/ قنيف غنيمة
الأستاذة المشرفة المساعدة: أمناش شيخ صبرينة

السنة الجامعية: 2024 - 2025

الجانب التطبيقي

تطبيق خاص بالخدمات القانونية

تناولت في هذا الجانب :

1) طريقة الولوج إلى التطبيق(استخدامها من البداية إلى النهاية)
2) نموذج العمل التجاري (BMC)
3) دراسة السوق
4) توقعات المشروع

1_ طريقة الولوج إلى التطبيق(من البداية إلى النهاية) :

_يتم الولوج إلى التطبيق إما بإنشاء حساب في التطبيق أو بتسجيل الدخول بعد إنشاء حساب فيه

_نجد في الصفحة الرئيسية الخدمات القانونية التي يعرضها التطبيق على عملائه :

حيث يقدم التطبيق استشارات قانونية في شتى مجالات القانون و يتعين على العميل النقر على زر "إستشارة قانونية" في حالة ما إذا كان طالبا لهذه الأخيرة، أما إذا أراد خدمة قانونية أخرى غير الاستشارات القانونية ينقر على زر " خدمات أخرى "

_ بعدها يحدد العميل آلية دفع أتعاب الخدمة القانونية المراد آداؤها :

_إذا كانت الخدمة استشارة قانونية يتعين على العميل اختيار نوع المسألة المراد الاستشارة فيها، أما إذا كانت الخدمة إعداد المحررات، يتعين على العميل تحديد نوع المحرر المراد تحريره .

_إذا كانت الخدمة إعداد استشارة قانونية، فبعد إختيار نوع المسألة المراد الاستشارة فيها، يتعين على العميل إختيار مستشاره القانوني من بين قائمة من المستشارين العاملين لدى التطبيق يعرض تقييمهم و عملهم للعملاء، كما يتعين على العميل إختيار طريقة حصوله على الخدمة المطلوبة:

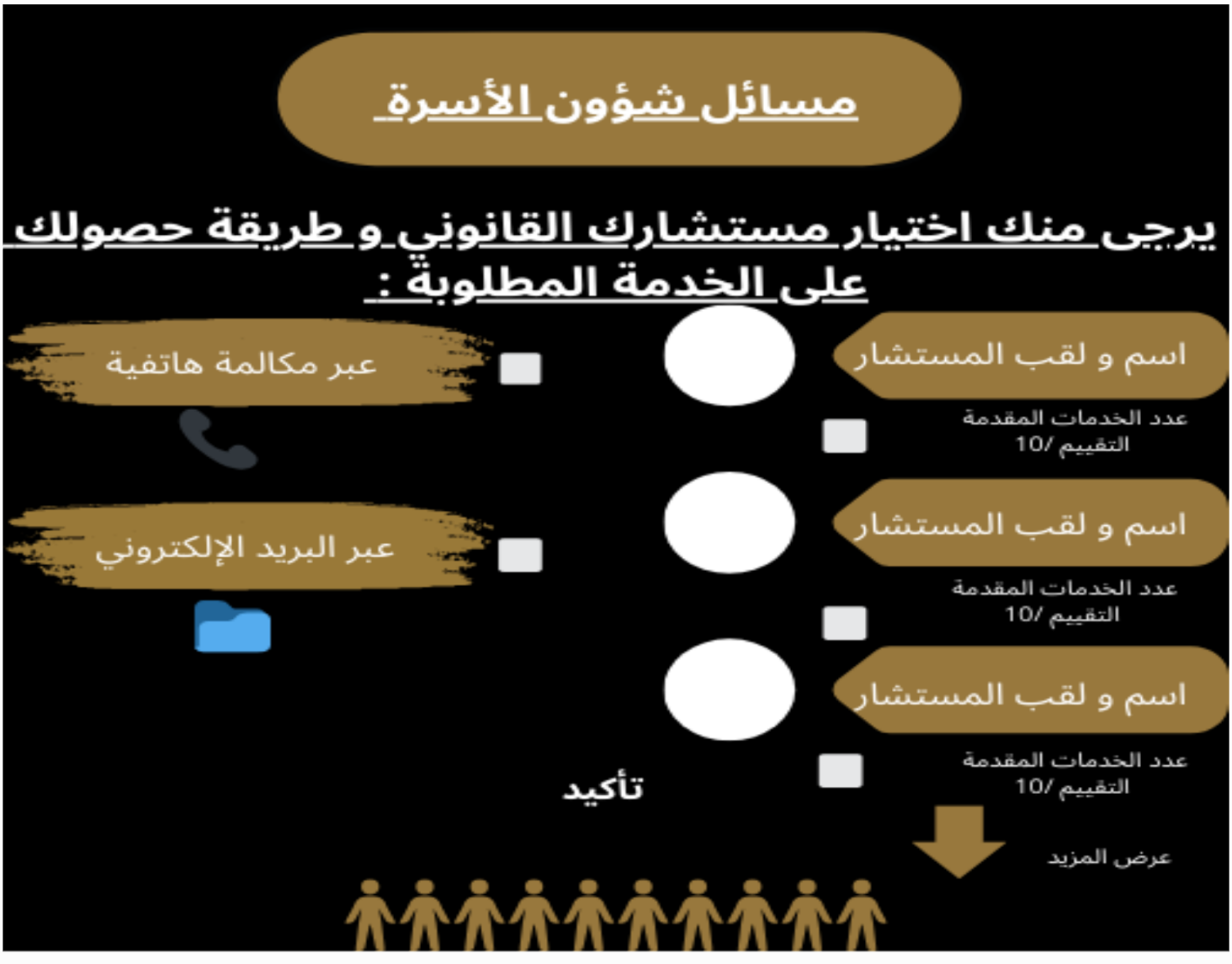

إذا وقع إختيار العميل على المكالمة الهاتفية، يتلقى هذا الأخير اتصالا هاتفيا من مستشاره القانوني:

أما إذا وقع إختيار العميل على البريد الإلكتروني فترسل له الخدمة المطلوبة من بريد التطبيق إلى بريده الإلكتروني الشخصي الذي فتح به حسابه في التطبيق ، إذ يمكنه ان يوفر المعلومات لمستشاره القانوني حسب رغبته، اما برسائل نصية ، صوتية أو مكالمة هاتفية .

مسائل شؤون الأسرة

إجراء مكالمة هاتفية

السلام عليكم و رحمة الله و بركاته،
معك المستشار القانوني ... ،

يرجى منك ذكر :
وقائع المسألة و الإجراءات المتبعة إن وجدت ،
استفساراتك و إنشغالاتك

يمكنك الرد :
برسالة صوتية
برسالة نصية

1/3

يرجى منك أن تكون أدق
في ما يتعلق
بالإجراءات/ الوقائع
فصل أكثر

تمت عملية تلقي المعلومات بنجاح
سيتم اعداد استشارتك القانونية خلال
...

2/3

و بعد أن يتم إعداد الاستشارة يتم اخطار طالبها إذ بإمكانه أما تلقيها عبر بريده الإلكتروني أو تحميلها مباشرة من التطبيق.

اعداد عرض حال
يرجى منك اختيار طريقة التواصل معنا :
عبر مكالمة هاتفية
عبر رسائل نصية و/أو صوتية
1/3

2_ نموذج العمل التجاري

BMC :

نموذج العمل التجاري BMC

العملاء

يتعامل المشروع مع كل شخص طبيعي أو معنوي يحتاج إلى خدمة قانونية بصفة عامة، سواء كانت هذه الخدمة إستشارة قانونية، إعداد محررات ذات طابع إداري أو مراسلاتي ، تحرير عرائض.

العلاقة مع العملاء

خدمة العملاء عبر الإنترنت
دعم البريد الإلكتروني
الدردشة الحية

القنوات

الإعلان عبر الإنترنت و وسائل التواصل الاجتماعي،
التعامل بالبريد الإلكتروني.

القيمة المقترحة

تطبيق بسيط الاستعمال، يقدم خدمات قانونية و يؤطر التصرفات القانونية لعملائه

الانشطة الرئيسية

السعي لاكتساب خاصية مستشار قانوني إلكتروني.
العمل على تطوير و صيانة التطبيق.
تقديم إستشارات قانونية في شتى مجالات القانون.
إعداد مختلف أنواع العرائض و المحررات الإدارية.
التوجه نحو المؤسسات و الشركات و كذا مكاتب المحاماة و العمل معهم.

الموارد الرئيسية

فريق تطوير الويب.
مستشارين قانونيين.
ميزانية إفتراضية.
محتوى إفتراضي عال الجودة يتضمن عناصر ثلاثية الأبعاد و جولات إفتراضية.

الشركاء الرئيسيين

_ شركة تقديم خاصية الإعلان
_ شركة التسويق عبر الإنترنت SPONSOR
_ الشركات و المؤسسات التجارية
_ مكاتب المحامين الراغبين في عمل شراكة مع التطبيق
_ مزود تقنيات الواقع الافتراضي للأجهزة و البرمجيات الازمة

هيكل الإيرادات

أتعاب الخدمات القانونية المقدمة
شراكة و إتفاقيات مع شركات،مؤسسات لتقديم الخدمات القانونية لها
شراكة مع مكاتب المحاماة لتقديم الخدمات القانونية لها .

هيكل التكاليف

تكاليف تطوير و صيانة التطبيق
رواتب الموظفين و مزاياهم

3_ دراسة السوق :

القطاع المستهدف : كل شخص طبيعي او معنوي يحتاج إلى خدمة قانونية إلكترونية.
القطاع المحتمل : مكاتب المحامين ، مكاتب الاعمال ، الجالية الجزائرية بالخارج .

قياس شدة المنافسة :

المنافسون حسب اعدادهم و حصصهم السوقية	نقاط القوة	نقاط الضعف
المحامون	الاقدمية في السوق	قلة التوجيه الرقمي
مكاتب المحاماة	الثقة و المصداقية	عدم التوفر 24/7 قيود على التواصل
الموثقون	العلاقات المختلفة	تحمل تكاليف اضافية

3_ توقعات المشروع :

على المستوى الوطني : ولاية تيزي وزو (ثلاثة أشهر كحد أقصى) و باقي الولايات من ستة أشهر إلى سنة ونصف تقريبا.

على المستوى الدولي : سينطلق المشروع ليشمل الجالية الجزائرية بالخارج اولا ثم البلدان الأفريقية ابتداءا من البلدان المغربية، ثم الدول العربية و اخيرا البلدان الاوروبية.

الملخص:

تعتبر الإستشارة القانونية العمل الأساسي للمستشار القانوني باختلاف صفاته سواء كان هذا الأخير موثقا أو محاميا أو قاضيا أو مستشا ا ر لدى هيئة أو مؤسسة ما .فهي عملية تقنية بحتة تتطلب لصحتها إتباع مجموعة من الخطوات المنهجية والاعتماد على جملة من الأسس القانونية الواجبة إسقاطها على الواقعة المعروضة من أجل الوصول إلى الحلول القانونية المتعلقة بموضوع المسألة المطروحة محل الدراسة.

وبالتالي فإن معياري الاختصاص أو التمكن وتوفر الكفاءات والقد ا رت العقلية التي تمكن صاحبها من التحليل القانوني للوقائع من الواجب توفرها عند شخص المستشار مما يجعله مؤهلا لتقديم هذه الإستشارة، كما انه جدير بالذكر أن هذه الد ا رسات تشكل إضافات علمية في المجال القانوني كما تكشف في أحيان أخرى وجهات نظر أو ثغ ا رت قانونية قد يغفل المشرع عن سدها وهنا يتجلى الدور الهام الذي تلعبه هذه الد ا رسات في المجال القانوني حيث تسمح بالإلمام بمختلف جوانب القانون وهذا الاختلاف المماثل القانونية المعروضة أمام المستشار.

الكلمات الدالة: الاستشارة القانونية، الإجراءات، **المرحلة التحريرية**، المعلومات، الجهة القضائية.